

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٦ لسنة ١٩٩٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة ؛

**قـرـر :**

( المادة الاولى )

يعين السيد الدكتور مهندس / محمد الغمراوى داود حسن - رئيساً للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة لمدة ثلاث سنوات ويعامل معاملة الوزير من حيث المرتب والبدلات .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى المجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة رجب سنة ١٤٢٠ هـ

( الموافق ١٠ أكتوبر سنة ١٩٩٩ م ) .

حسنى مبارك